



الرقم: 2426

التاريخ: 2017/11/19

الموضوع: التصريح عن موضوع إدخال وإخراج العملات

الأجنبية والليرات السورية

تعيم

تأكيداً على قرارات مجلس النقد والتسليف الناظمة لآلية موضوع إدخال وإخراج العملات الأجنبية والليرات السورية نذكرخصوص جميع المسافرين من وإلى الجمهورية العربية السورية على الالتزام بمنع مساءلة أي شخص عن المبالغ التي يحملها ضمن الحدود المبينة في الجدول التالي :

لا يحتاج المسافر إلى تصريح المبالغ ضمن الحدود التالية :

الليرات السورية		دولار أمريكي		الحدود
السوبي ومن في حكمهم وغير السوري المقيم	بقية دول العالم	دول الجوار (لبنان والأردن العراق)	بقية دول العالم	
ما دون مبلغ 10,000 ل.س	ما دون مبلغ 10,000 ل.س	ما دون مبلغ 3,000 دولار أو مابعادله من العملات الأخرى	ما دون مبلغ 1,000 دولار أو ما يعادله من العملات الأخرى	المغادرون
ما دون مبلغ 500,000 ل.س	ما دون مبلغ 500,000 ل.س	ما دون مبلغ 5,000 دولار أمريكي أو مابعادله من العملات الأخرى	ما دون مبلغ 5,000 دولار أمريكي أو مابعادله من العملات الأخرى	القادمون

يرجى من جميع الجهات العاملة في المراكز الحدودية وضع هذا التعيم في أماكن بارزة كي يتعرف المسافرون على حقوقهم وواجباتهم .

حاكم مصرف سوريا المركزي
الدكتور دريد درغام